الا ان يعرف من هو في يده ان المودع سلمها اليه فيقبل قوله فيها ويجلس
للحكم جلوسا ظاهرا في المسجد ولا يقبل هدية الا من ذي رحم محرم او ممن
جرت عادته قبل القضاء بمهاداته ولا يحضر دعوة الا ان تكون عامة ويشهد
الجنازة ويعود المريض ولا يضيف احد الخصمين دون خصمه واذا حضرا سوى
بينهما في الجلوس والاقبال ولا يسار احدهما ولا يشير اليه ولا يلقنه حجة
اي لا يتكلم بالسر
فاذا ثبت الحق عنده وصاحب الحق حبس غريمه لم يعجل بحبسه وامره بدفع طلب صح
ما عليه فان امتنع حبسه في كل دين لزمه بدلا عن مال حصل في يده كثمن
المبيع او التزمه بعقد كالمهر والكفالة ولا يحبسه فيما سوى ذلك اذا قال
اني فقير الا ان يثبت غريمه ان له مالا فيحبسه شهرين او ثلثة ثم يسأل
عن حاله فان لم يظهر له مال خلى سبيله ولا يحول بينه وبين غرمائه ويحبس
الرجل في نفقة زوجته ولا يحبس الوالد في دين ولده الا اذا امتنع عن
الانفاق عليه اذا كان صغيرا ويجوز قضاء المرأة في كل شيء الا في الحدود
والقصاص ويقبل كتاب القاضي الى القاضي في الحقوق اذا شهد به عنده
فان شهدوا على خصم حاضر حكم بالشهادة وكتب بحكمه وان شهدوا بغير
حضرة خصم لم يحكم وكتب بالشهادة ليحكم بها المكتوب اليه ولا يقبل الكتاب

[illegible] كتاب القاضي الى القاضي

رجلين او رجل وامرأتين ويجب ان يقرأ الكتاب عليهم ليعرفوا ما فيه
ثم يختمه ويسلمه اليهم فاذا وصل الى القاضي لم يقبله الا بحضرة الخصم فاذا سلمه
الشهود اليه نظر الى ختمه فان شهدوا انه كتاب فلان القاضي سلمه الينا
في مجلس حكمه وقرأه علينا وختمه فضه القاضي وقرأه على الخصم والزمه ما فيه
ولا يقبل كتاب القاضي في الحدود والقصاص وليس للقاضي ان يستخلف
على القضاء الا ان يفوض اليه ذلك واذا رفع الى القاضي حكم حاكم
امضاه الا ان يخالف الكتاب او السنة او الاجماع او يكون قولا لا دليل
عليه ولا يقضي القاضي على غائب الا ان يحضر من يقوم مقامه واذا حكم
رجلان رجلا ليحكم بينهما ورضيا بحكمه جاز اذا كان بصفة القاضي
ولا يجوز حكم الكافر والعبد والذمي والمحدود في القذف والفاسق
والصبي ولكل واحد من المحكمين ان يرجع ما لم يحكم عليهما واذا حكم لزمهما
واذا رفع حكمه الى القاضي فوافق مذهبه امضاه وان خالفه ابطله ولا يجوز
التحكيم في الحدود والقصاص وان حكما في دم خطاء فقضى الحاكم على العاقلة
لم ينفذ حكمه ويجوز ان يسمع البينة ويقضي بالنكول وحكم الحاكم لابويه وولده
وزوجته باطل

كتاب القسمة

ينبغي للامام ان ينصب قاسما يرزقه

Copyright © King Saud University